الأمم المتحدة

A/68/552

الجمعية العامة

Distr.: General
25 October 2013
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والستون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

تقرير مرحلي عن تنفيذ التوصيات المتعلقة بتعزيز أمن المعلومات والنظم على نطاق الأمانة العامة

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير عملا بأحكام الفقرة ١٨ من الجزء أولا من قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٥٤، التي طلبت فيها الجمعية العامة من الأمين العام أن يقدم معلومات مستكملة عن حالة تنفيذ الإجراءات المتخذة لمعالجة مسائل أمن المعلومات في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وقد تبين من تقييم مستقل ومن خروقات أمن المعلومات التي وقعت في عام ٢٠١٣ أن هناك أوجه نقص كبيرة تعرض المنظمة لمستوى غير مقبول من المخاطر. ويتضمن هذا التقرير التدابير المتخذة بغرض توقي أي تهديدات بوقوع هجوم إلكتروني والاحتياجات الإضافية من الموارد التي تبلغ ٣ ٤٤٠ ٧٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، في إطار الباب ٢٩ هاء، مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، من أجل تلبية الاحتياجات الماسة للمنظمة في مجال أمن المعلومات.

061113 011113 13-53214 (A)

أولا – مقدمة

١ – في الفقرة ١٠٧ من القرار ٦٦/٢٤٦، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تطلب بدورها إلى مجلس مراجعي الحسابات إجراء مراجعة حسابات لطرق تسيير شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة وتقييمها، بما يشمل مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها السابعة والستين. وأجرى المجلس مراجعته في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ وقدم تقريره (A/67/651) إلى الأمين العام في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٢ – وفي الفقرة ٩٥ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات، ذكر المجلس أنه لا يوجد لدى الأمم المتحدة بيئة معلومات آمنة بما فيه الكفاية، وتَقْصُر الضوابط الأمنية القائمة عن المستوى الذي يتوقعه المجلس في منظمة عالمية حديثة. وذكر المجلس أيضا أن الأمانة العامة لديها قدرة محدودة للغاية للمراقبة الأمنية، ونتيجة لذلك فهي ليست مهيأة بما فيه الكفاية لتعقب جميع الانتهاكات، الناجحة منها وغير الناجحة، والتصدي لها.

٣ – وفي تقرير لاحق بشأن تنفيذ توصية مجلس مراجعي الحسابات (A/67/651/Add.1)، ذكر الأمين العام أن التوصية المتعلقة بأمن المعلومات والنظم على نطاق الأمانة العامة يجري التعامل معها على سبيل الاستعجال، وأن الإدارة تقوم بوضع خطة عمل تتضمن تدابير قصيرة الأجل لمعالجة أوجه القصور الأكثر إلحاحا، واستراتيجية مستدامة لأمن المعلومات في الأجلين المتوسط والطويل. وتتألف خطة العمل من ١٠ مبادرات تركز على ٣ مجالات على النحو التالي:

(أ) الضوابط الوقائية – تقوم الأمانة العامة بتعزيز الضوابط التقنية للبنى التحتية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغرض تحقيق ما يلي:

’١‘ وضع ضوابط صارمة للأجهزة الحاسوبية المستخدمة في شبكة الأمم المتحدة؛

’٢‘ منع مرور جميع أشكال المحتوى الضار عبر الإنترنت والبريد الإلكتروني من خلال تعزيز التدابير التقنية التي تحمي محيط شبكة الأمم المتحدة؛

’٣‘ تقسيم الشبكة إلى شرائح لعزل المناطق التي يمكن فيها للفيروسات أن تتستر على هجمات محتملة؛

'٤' إذكاء الوعي بأمن المعلومات بين جميع موظفي الأمم المتحدة من خلال توفير التدريب والتوعية؛

(ب) تحسين القدرة على كشف الحوادث والتعامل معها - من أجل التكيّف مع بيئة اشتدّ فيها بدرجة كبيرة التهديد الناجم عن مخاطر أمن المعلومات، ستستحدث الأمانة العامة نظما إضافية للكشف عن حالات التسلّل وستمارس الرصد المنهج لشبكاتها؛

(ج) الحوكمة والمخاطر والامتثال - سيتم إعداد توجيه بشأن أمن المعلومات يحدد المبادئ الأساسية لأمن المعلومات في الأمم المتحدة ويكون بمثابة أساس لصكوك السياسات والحوكمة، وستتم المصادقة عليه وتنفيذه.

٤ - وأوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، فيما بعد، في إطار تعليقها على تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن معالجة المسائل المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة (A/67/770)، بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يبذل، عند وضع مقترحاته المتعلقة بتنفيذ خطة عمل أمن المعلومات، أقصى الجهود لتحديد أولويات الموارد وتوزيعها، وأن يتجنب، إلى أقصى حد ممكن، تقديم طلبات للحصول على موارد إضافية. وذكرت اللجنة الاستشارية أيضا إنها تشاطر المجلس شواغله فيما يتعلق بحالة أمن المعلومات. وأوصت بضرورة أن يطلب إلى الأمين العام المضي قدما في تنفيذ خطة عمله على سبيل الأولوية، وكفالة اعتماد ميثاق أمن المعلومات ومجموعة الوثائق السياساتية المتصلة به دون المزيد من التأخير وبطريقة تكفل المساءلة على جميع مستويات المنظمة. وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمين العام أن يتخذ إجراءات علاجية فورية لمعالجة أي عراقيل قد تنشأ وتحول دون التنفيذ الفعال لخطة العمل أو إصدار وإنفاذ السياسات المتعلقة بأمن المعلومات على نطاق الأمانة العامة، كما أوصت بأن يطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، معلومات مستكملة عن حالة تنفيذ الإجراءات المتخذة لمعالجة مسائل أمن المعلومات. وطلبت اللجنة كذلك إلى مجلس مراجعي الحسابات متابعة تنفيذ توصياته في هذا الصدد.

٥ - وفيما بعد، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١١ من الجزء أولا من قرارها ٦٧/٢٥٤، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريرا مرحليا عن التدابير المتخذة لمعالجة الأولويات التي حددها المجلس في تقريره (A/67/651)، وخصوصا فيما يتعلق بتنفيذ مشروع أوموجا لتخطيط الموارد في المؤسسة وأمن تكنولوجيا المعلومات، وفي الفقرة ١٨، دعت الأمين العام إلى أن يقدم، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، معلومات مستكملة عن حالة تنفيذ الإجراءات المتخذة لمعالجة

مسائل أمن المعلومات، بما في ذلك التدابير المتخذة للحماية من أي من أخطار الهجوم الإلكتروني.

ثانيا – الحالة الراهنة

٦ – يسعى الأمين العام حثيثا نحو بلورة خطة العمل من أجل تعزيز أمن المعلومات على نطاق الأمانة العامة، وركز على أشد المجالات أهمية وإلحاحا في خطة العمل بالمقر. وحتى الآن، بذل مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قصارى الجهود لإعادة تحديد أولويات الموارد وإعادة توزيعها في نطاق الاعتماد الموافق عليه، وللقيام قدر الإمكان باستيعاب تكلفة تنفيذ الأنشطة التي تدعم المبادرات التي تنطوي عليها خطة العمل. بيد أنه ثبت أن تلك الموارد ليست كافية لكي تعالج على نحو ملائم جميع أوجه الضعف التي جرى تحديدها. وعلاوة على ذلك، فإنه منذ صدور تقرير مجلس مراجعي الحسابات، زادت انتهاكات أمن المعلومات على الصعيد العالمي زيادة كبيرة سواء من حيث تواترها أو تطور أساليبها، والتي تعرضت الأمانة العامة لبعضها بصورة مباشرة.

٧ – ونتيجة لهذه الحوادث، يرى الأمين العام أن هناك ضرورة حتمية لاتخاذ إجراءات عاجلة تتجاوز ما قام به مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حتى الآن.

ثالثا – خطوات أولية لتنفيذ خطة العمل لتعزيز أمن المعلومات

٨ – استهدفت خطة العمل معالجة أوجه النقص الأشد إلحاحا في أمن المعلومات على سبيل الاستعجال، ووضع استراتيجية مستدامة لأمن المعلومات في الأمانة العامة في الأجلين المتوسط والطويل. وبالنظر إلى نقص الخبرة اللازمة داخل المؤسسة والحاجة إلى إجراء تحليل متين للوضع الأمني للمنظمة، تم الإقرار بضرورة الاستعانة بالخبرة الخارجية لغرض التثبت و/أو التحقق من احتمال وجود مخاطر. وفي تموز/يوليه ٢٠١٣، قرر مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحصول على تقييم مستقل لحالة أمن المعلومات على نطاق الأمانة العامة تجريه شركة استشارية خارجية، والتي وثقت واستكملت الاستنتاجات الداخلية وحددت مواطن الضعف وأوجه النقص التشغيلية التي تعتري المنظمة في مجال أمن المعلومات. وبرهن التقييم المستقل، وكذلك وقوع المزيد من حوادث أمن المعلومات خلال عام ٢٠١٣، على وجود أوجه نقص كبيرة من شأنها أن تعرض المنظمة لمخاطر غير مقبولة.

٩ – واستنادا إلى التقييم المستقل، والذي ركز في المقام الأول على البنى التحتية في نيويورك، يعتقد الأمين العام أنه من الأهمية بمكان زيادة تعزيز أمن المعلومات في المقر، والقيام على سبيل الاستعجال بتوسيع نطاق التقييم المستقل، وذلك في ضوء تزايد أعداد الهجمات

الإلكترونية على المنظمة، وتوسيع نطاق الأنشطة المضطلع بها لزيادة تعزيز أمن المعلومات في المكاتب خارج المقر، وفي اللجان الإقليمية، وفي البعثات الميدانية في عام ٢٠١٤. وتبين المعلومات التي تم الحصول عليها عن طريق التعاون مع هذه المكاتب أنه يلزم القيام بجهود ضخمة لمعالجة أوجه الضعف التي تواجهها. وبالمثل، وعلى الرغم من أن المكاتب الميدانية التي تحظى بدعم إدارة الدعم الميداني قد تكون أقل عرضة لمواطن الضعف، بالنظر إلى أنه يتم تقديم الخدمات مركزيا من قاعدة الأمم المتحدة للدعم في فالنسيا، إسبانيا، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، فإن ما تواجهه من مواطن ضعف يتعين أيضا معالجتها بصورة وافية.

١٠ - وترد أدناه بالتفصيل الأنشطة التي تم الاضطلاع بها بالفعل حتى الآن لتنفيذ خطة العمل:

(أ) تم تدعيم الضوابط الوقائية من خلال تحديد الامتيازات الإدارية بالنسبة للحواسيب المكتبية أو النقالة الحديثة و/أو المعدلة. وجاري حاليا الحصول على نظم ترشيح إضافية لحركة البريد الإلكتروني ومحتوى الإنترنت، ومن المتوقع الانتهاء من هذه العملية بحلول نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وعلاوة على ذلك، تجري إعادة تشكيل أنساق الخوادم وفقا لمستويات التعديلات الأمنية الحالية بما يكفل تحديثها من حيث ما يعتريها من أوجه ضعف. وأعيد تشكيل بنية جدار الحماية (الجدار الناري) في المقر ويجري حاليا الاستعاضة عنه بتكنولوجيا أكثر تقدما مما سيزيد من الحماية ضد الهجمات الخارجية وتجزؤ الشبكة الداخلية. وبالإضافة إلى ذلك، تم الحصول على برنامج تدريبي حاسوبي لزيادة التوعية بأمن المعلومات بين الموظفين على نطاق الأمانة العامة؛

(ب) تم الشروع في عملية تقييم لجميع البرمجيات المستخدمة حاليا لضمان تماشيها مع معايير أمن المعلومات وأفضل الممارسات المتعلقة بها. ويجري الاضطلاع بهذا الجهد في سياق تحديد جميع البرمجيات التي سيتم الإبقاء عليها بعد تنفيذ مشروع أوموجا وغيره من برامج إدارة الموارد في المؤسسة، ولضمان أنها لا تشكل أي مخاطر أمنية؛

(ج) تم الترتيب للحصول على خدمة إدارية بشأن نظم تعقب الاقتحام ونشرها على مراكز البيانات الرئيسية في مراكز البيانات الأولية والثانوية في نيويورك ونيوجيرسي، ومراكز بيانات المؤسسة في قاعدة الدعم وقاعدة اللوجستيات. وعلاوة على ذلك، تم تدعيم المصادر الحالية للمعلومات الإلكترونية على نطاق الأمانة العامة بما يتيح زيادة قدرتها على التكيف بصورة استباقية مع التدابير الدفاعية؛

(د) تم وضع توجيه سياساتي بشأن أمن المعلومات، وأبلغ به جميع رؤساء الإدارات والمكاتب في ٧ آذار/مارس ٢٠١٣ كإطار عام لسياسة أمن المعلومات وإجراءاتها ومبادئها التوجيهية في المنظمة. ويتضمن هذا التوجيه أيضا تكليفا بالإبلاغ عن جميع الحوادث المتعلقة بأمن المعلومات، وتقاسم المعلومات بشأن ما يتصل بهذه الحوادث من أمور تستوجب اتخاذ إجراءات حيالها. وقامت مجموعة الاهتمام الخاص المعنية بأمن المعلومات التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بوضع مجموعة من الضوابط التقنية والإجرائية بشأن الحد الأدنى من المتطلبات المتعلقة بالمواقع الشبكية العامة، استنادا إلى مشروع أعده مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأيدته شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إطار اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين. وبالإضافة إلى ذلك، يجري وضع ٥٢ من السياسات والاجراءات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغرض المساعدة على تحسين أداء النظم وسلامة الأمن والإنتاج. وبالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام، ستصدر الوثيقة باعتبارها توجيها إداريا في عام ٢٠١٤ لمجابهة التعرض الكبير للمواقع الشبكية العامة ولوجود أدلة تاريخية على وقوع العديد من الانتهاكات. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أعاد مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تخصيص الموارد بما يتيح إنشاء وظيفة داخلية تتعلق بالامتثال بهدف زيادة الامتثال للسياسات والإجراءات الداخلية ولأفضل الممارسات في مجال صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأنشأ المكتب أيضا فريقا عاملا معنيا بأمن المعلومات كجزء من فريق التنسيق الإداري في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغرض زيادة مستوى الاتصال على نطاق مراكز العمل، بما في ذلك المكاتب خارج المقر، واللجان الإقليمية، والبعثات الميدانية.

١١ - وبالإضافة إلى التدابير التي نفذت باعتبارها جزءا من خطة العمل، تقوم المنظمة بإدخال تغييرات كبيرة على عملياتها العالمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تمشيا مع تنفيذ نظام أوموجا وغيره من النظم التابعة ودعما لها. وتشمل هذه التغييرات، في جملة أمور، تنفيذ شبكة منطقة واسعة عالمية جديدة تستند إلى خدمات تبديل الترميز المتعدد البروتوكولات، واستخدام طبقة وصول موحدة (Citrix) لجميع نظم المؤسسة، وتحويل تطبيقات البرمجيات إلى مركزي البيانات المؤسسية في فالنسيا وبريندزي. ومن شأن هذه التغييرات أن تمكن من زيادة تقييد الدخول وتحقيق إدارة أكثر صرامة للبنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والحد من التعرض للاقتحام.

١٢ - كما أن أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، باعتباره جزءا أساسيا من استمرارية الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، له دور هام بالنسبة إلى البعثات الميدانية بالنظر إلى البيئة التشغيلية لهذه البعثات. وقد وضعت إدارة الدعم الميداني مؤخرا إطارا

للسياسة الأمنية ينبثق عن مركز عمليات التكنولوجيا في الميدان التابع للإدارة، ويضم مرفقي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في قاعدة الدعم وقاعدة اللوجستيات. وتمشيا مع هذا الإطار، يتم بصورة منتظمة في مركز عمليات التكنولوجيا في الميدان وفي البعثات الميدانية إجراء عمليات تقييم لنظم المعلومات التي جرى نشرها والبنى التحتية الخاصة بها وغير ذلك من الأصول المتعلقة بالمعلومات.

رابعا – الإجراءات الأخرى المطلوب اتخاذها

١٣ – وعقب إجراء التقييم المستقل ووقوع حالات انتهاك لأمن المعلومات في عام ٢٠١٣، بات واضحا أن الأمم المتحدة ليس لديها ضوابط كافية لأمن المعلومات، ليس فقط في ما يتعلق بالمكونات التقليدية للبنى التحتية للمعلومات والاتصالات، ولكن أيضا بالنسبة لعناصر أخرى. فنظم إدارة المباني، والحلول المتعلقة بتقييد ومراقبة الوصول، ونظم الهواتف والتداول عبر الفيديو، والأجهزة السمعية البصرية، والتي لم تكن عادة تخضع للمراقبة الرقمية، هي الآن أيضا عرضة لتهديدات رقمية وتهديدات محتملة عن طريق الإنترنت. وسيلزم إجراء تقييمات تفصيلية إضافية لضمان إدراج هذه الأجهزة ضمن الاستراتيجية الشاملة لأمن المعلومات.

١٤ – وكشف تقييم أجري للنظم المستعملة في إدارة الدعم الميداني عن الحاجة إلى أدوات برمجية جديدة للتمكين من مراقبة الاقتحام وإجراء عمليات الترشيح جنبا إلى جنب مع تحسين مستوى الجدران النارية سعيا إلى تحسين البيئة الأمنية للمنظمة في كلا الموقعين المشار إليهما أعلاه وفي مواقع أخرى. وقد تم إدخال تدابير أمنية جديدة ويجري الإعداد لإدخال المزيد منها.

١٥ – وجرى الكشف أيضا عن احتمال تزايد خطر تشويه سمعة المنظمة بسبب أوجه النقص التشغيلية التي تعتري إدارة معلومات الشبكة العالمية. ونتيجة لذلك، رأت المنظمة بوجود حاجة إلى التمحيص الدقيق للمواقع الشبكية التي تحتضنها جهات خارجية، واستعراض الضوابط الأمنية، وتقديم المساعدة إلى الإدارات التابعة للأمانة العامة في مجال إعادة تصميم المواقع الشبكية لأغراض مكافحة الاقتحام والتشويه.

١٦ – واستراتيجية أمن المعلومات، التي تشمل نظما شبكية وغير تقليدية وتهدف إلى معالجة المسائل النُّظمية الأساسية، ستشكل جزءا جوهريا من استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي ستعرض على الجمعية العامة للنظر فيها في دورتها التاسعة والستين.

١٧ - بيد إنه خلال الفترة الفاصلة، يلزم القيام على وجه الاستعجال باتخاذ المزيد من الإجراءات الفورية لمواصلة التخفيف من المخاطر غير المقبولة التي تتعرض لها المنظمة، والاستفادة مما أحرز من تقدم حتى الآن من خلال تنفيذ خطة العمل لتعزيز أمن المعلومات على نطاق الأمانة العامة.

١٨ - وبالنظر إلى تزايد الحاجة إلى الموصولية وترابط نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عبر الأمانة العامة، فإن أي هجوم أو اقتحام يتعلق بأي مكان يمكن أن يلحق ضرره بكل مكان. وبالتالي، فإن التدابير التي اتخذت حتى الآن لتنفيذ خطة العمل يلزم تنفيذها أيضا في مراكز العمل الأخرى واستكمالها بعملية تحسين كبيرة لقدرة المنظمة على المراقبة.

١٩ - والإجراءات التالية، المطلوب في هذا التقرير رصد موارد لها، هي إجراءات مقترحة بوصفها إجراءات مؤقتة لحين عرض الاستراتيجية المنقحة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات[(١)]:

(أ) توسيع نطاق خدمة تعقب الاقتحام بحيث تغطي المكاتب خارج المقر واللجان الإقليمية. وقد أنشئت هذه الخدمة، وهي مقصورة على مراكز البيانات الأولية والثانوية في نيويورك ونيوجيرسي ومركزي البيانات المؤسسية في قاعدة الدعم وقاعدة اللوجستيات، عن طريق إعادة تحديد أولويات الموارد الحالية لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عام ٢٠١٣. على أنه ستكون هناك حاجة لرصد موارد إضافية في عام ٢٠١٤ لمواصلة تغطية تكلفة الخدمات في المواقع التي سبق إنشاؤها وزيادة التغطية لتشمل مراكز العمل بالخارج؛

(ب) زيادة تغطية البنية التحتية للجدران النارية ورفع مستواها، وكذلك رفع مستوى برامجيات الترشيح الخاصة بالبريد الإلكتروني وحركة الإنترنت بحيث تشمل المكاتب خارج المقر واللجان الإقليمية بغرض تعزيز القدرات الأمنية للشبكة عالميا؛

(ج) تحسين قدرة المراقبة الأمنية الداخلية. وتلزم أدوات إضافية وموارد إضافية من الموظفين من أجل إيجاد قدرة عالية التعزيز على مراقبة بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمواجهة انتهاكات أمن المعلومات الناجحة منها وغير الناجحة؛

(١) بالنظر إلى الطابع الحساس لهذه الإجراءات، وللتقليل إلى أدنى حد من المخاطر التشغيلية، لا تقدم في هذا التقرير سوى توصيفات عامة.

(د) نشر نظام لإدارة مواطن الضعف لتمكين المنظمة من القيام بصورة استباقية بالتعرف على مواطن الضعف المحددة وإعطاء الأولوية لتدابير التخفيف من آثارها؛

(هـ) إجراء تقييمات إضافية للضوابط الوقائية والتتبعية لعناصر البنى التحتية غير التقليدية في المقر وفي بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المكاتب خارج المقر، واللجان الإقليمية، ومركزي البيانات المؤسسية في فالنسيا وبريندیزي.

٢٠ - ومن الواضح أن تجزؤ شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة يجعل من ضمان أمنها أمرا أكثر صعوبة وكلفة. وقد توخت استراتيجية المنظمة نقل مركزي البيانات إلى فالنسيا وبريندیزي بصورة معجلة بما يتيح نشر تدابير الأمن والمراقبة على نحو أسرع مع القيام في الوقت نفسه بتحسين أداء العمليات والحد من التكاليف. وعلاوة على ذلك، فإن القضاء على تجزؤ الشبكة سيكون أحد الركائز التي تقوم عليها استراتيجية الأمين العام الجديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي ستقدم إلى الجمعية العامة للنظر فيها في دورتها التاسعة والستين.

خامسا - التعديل المطلوب في برنامج العمل للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

٢١ - بغية المعالجة السليمة لمسألة أمن المعلومات على نطاق الأمانة العامة، سيكون من الضروري تنقيح برنامج العمل الموافق عليه لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/67/6/Rev.1, prog. 25) من أجل إدماج الأنشطة المتصلة بتنفيذ البرنامج الفرعي ٥، الإدارة والتنسيق الاستراتيجيان لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

سادسا - الاحتياجات الإضافية في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

٢٢ - الاحتياجات الإضافية من الموارد، والمبينة في هذا التقرير، ناشئة عن تقييم مستقل تم القيام به في عام ٢٠١٣ عقب تقديم الأمين العام للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/68/6 (Sect. 29E))، وتستند إلى حدوث زيادة في عدد وتواتر الهجمات الإلكترونية على الأمم المتحدة. وبالتالي، سيلزم رصد اعتماد إضافي لتغطية تكاليف تنفيذ الأنشطة المبينة بالتفصيل أعلاه.

٢٣ - وكما يرد بالتفصيل في الجدول ١ أدناه، من المقدر أنه ستكون هناك حاجة إلى رصد مبلغ إجمالي قدره ٧٠٠ ٤٤٠ ٣ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، لفترة ١٢ شهرا في إطار باب الميزانية ٢٩ هاء لتلبية الاحتياجات الملحة لأمن المعلومات في المنظمة، والمبينة

بالتفصيل في هذا التقرير، ريثما تنظر الجمعية العامة في الاستراتيجية المنقحة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في دورتها التاسعة والستين.

الجدول ١

ملخص الاحتياجات حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	تقديرات ٢٠١٤-٢٠١٥
تكاليف الموظفين الأخرى	٥٨١,٤
سفر الموظفين	١٥٠,٠
الخدمات التعاقدية	١ ٣٢٥,٠
مصروفات التشغيل العامة	٥٩,٣
الأثاث والمعدات	١ ٣٢٥,٠
المجموع	**٣ ٤٤٠,٧**

الجدول ٢

الاحتياجات من الموارد في إطار الباب ٢٩ هاء، مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لفترة السنتين ٢٠١٤ – ٢٠١٥، قبل إعادة تقدير التكاليف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	الاعتماد المرصود في *A/68/6(Sect.29E)*	الاحتياجات الإضافية	مجموع الاحتياجات
الوظائف	٣٦ ١٦٨,٦	–	٣٦ ١٦٨,٦
تكاليف الموظفين الأخرى	٥ ٦٣٤,٠	٥٨١,٤	٦ ٢١٥,٤
سفر الموظفين	٤٦٧,٨	١٥٠,٠	٦١٧,٨
الخدمات التعاقدية	١٢ ٦٩٧,٠	١ ٣٢٥,٠	١٤ ٠٢٢,٠
مصروفات التشغيل العامة	١٦ ٥٧٤,٥	٥٩,٣	١٦ ٦٣٣,٨
اللوازم والمواد	٢٠٢,٤	–	٢٠٢,٤
الأثاث والمعدات	٩٤٨,٢	١ ٣٢٥,٠	٢ ٢٧٣,٢
المجموع	**٧٢ ٦٩٢,٥**	**٣ ٤٤٠,٧**	**٧٦ ١٣٣,٢**

تكاليف الموظفين الأخرى

٢٤ - سيغطي مبلغ ٤٠٠ ٥٨١ دولار تكاليف المساعدة المؤقتة العامة لفترة ١٢ شهرا للقيام بالمهام الرامية إلى معالجة الشواغل الأمنية العاجلة المرتبطة بإعادة تصميم وتطبيق الممارسات الأمنية لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستجابة للحوادث ذات الصلة. والوظائف المؤقتة المطلوبة هي كالتالي:

(أ) وظيفة مؤقتة عامة تعادل وظيفة من الرتبة ف-٤ للقيام بواجبات مهندس لشؤون الأمن. وستوفر الوظيفة الخبرة التقنية الإضافية المرتبطة بتطبيق نظام تعقب الاقتحام المنفذ حديثا. ومن المقدر أن المنظمة ستتعرض إلى ما لا يقل عن ٠٠٠ ٧٠ إلى ٠٠٠ ١٠٠ إنذار أمني شهريا. وسيعمل مهندس شؤون الأمن مع متعاقد خارجي للقيام بصورة منتظمة بتحديد الإنذارات ذات الأهمية الحرجة التي يُرى أنها تتطلب إجراء فوريا والتصرف بشأنها. وحيث إنه سيتم بدء تطبيق نظام تعقب الاقتحام في المكاتب خارج المقر وفي اللجان الإقليمية، فسوق يقوم بجمع المعلومات على النطاق العالمي. ولا بد من التنسيق عالميا فيما يتعلق بترابط الإنذارات من مختلف المواقع وأنشطة الاستجابة للحوادث. وستكون هذه المهمة المتعلقة بالتنسيق العالمي على درجة بالغة من الأهمية بالنسبة إلى فعالية زيادة قدرة الشبكة على الكشف على النحو الذي يوفره نظام تعقب الاقتحام. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مهندس شؤون الأمن يمكن أن يساعد في تنفيذ تحليل وإدارة المستوى التالي من الجدران النارية؛

(ب) ستلزم وظيفتان من وظائف المساعدة المؤقتة العامة تعادلان وظيفتين من الرتبة ف-٣ لأداء المهام الجديدة المتعلقة بتحليل البرامجيات الخبيثة، وتصميم الأنساق، وتحليل الارتباط بين الحوادث، والتي تمثل أنشطة بالغة الأهمية في تحديد أنواع الهجمات التي يمكن أن تتعرض لها المنظمة مما يسمى بأشكال التهديد المتواصل والمتطور من مختلف الجهات الفاعلة على الصعيد العالمي. وستؤدي الوظيفتان أيضا إلى توسيع نطاق القدرات الحالية لاختبارات الاقتحام، وتقييم أوجه الضعف، والإبلاغ عن تصميم وتنسيق الاختبارات الأمنية لتطبيقات الشبكة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تتعامل الوظيفتان مع أفرقة إعداد البرامجيات بغرض تعزيز تأمين وضع المعايير والاختبارات في المكاتب على الصعيد العالمي.

سفر الموظفين

٢٥ - يلزم رصد مبلغ ٠٠٠ ١٥٠ دولار لتغطية تكاليف سفر اثنين من الموظفين إلى جميع المكاتب خارج المقر، واللجان الإقليمية، ومركزي البيانات المؤسسية في فالنسيا وبريندیزي لفترة لا تقل عن أسبوعين للقيام بما يلي:

(أ) إجراء عمليات مستقلة لتقييم الامتثال الأمني واختبارات تقنية، والتي يلزم إنجازها لضمان الالتزام بالسياسات وإجراءات التشغيل الموحدة وتنفيذها على أساس منتظم. وستقوم البعثة بعمليات التقييم والتثبت والتوثيق المتصلة بمسائل محلية سابقة لم يتم توثيقها وبالمخاطر المتصلة بأمن المعلومات. وعلاوة على ذلك، فإن هذه المهمة ستمكن موظفي المقر من رصد مستويات الامتثال والإبلاغ عنها، مما له أهميته الحاسمة في تنفيذ الاستراتيجية المركزية لأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(ب) تقديم المشورة والمساعدة التقنيتين بشأن تنفيذ السياسات والتحقق من جميع النظم والتطبيقات الجديدة المخطط لها؛

(ج) عقد اجتماعات وإجراء تدريب عملي في الموقع مع جميع أصحاب المصلحة من قطاعي الأعمال والتكنولوجيا بما يكفل فهم تصاميم وهياكل التدابير الوقائية لأمن المعلومات وإنفاذها بشكل فعال في جميع مراكز العمل.

٢٦ - وستغطي الموارد المقترحة في إطار هذه الفئة تكاليف السفر حيثما لا يكون اللجوء إلى الإنترنت و/أو تكنولوجيا التداول السمعي بديلا فعالا في ضوء الطابع السري للعمل الذي يجرى الاضطلاع به. وسيستمر الاضطلاع بهذه البعثات، قدر الإمكان، بصورة تعاقبية، بما يتيح الاستخدام الأكفأ للموارد.

الخدمات التعاقدية

٢٧ - سيغطي الاعتماد البالغ ٠٠٠ ٣٢٥ ١ دولار الاحتياجات اللازمة لما يلي:

(أ) خدمات تعقب الاقتحام (٠٠٠ ٨٠٠ دولار) للعملية الجارية لنظم الاقتحام ونشر العملية، والتي بدأت كجزء من تنفيذ خطة العمل. وقد تم تنفيذ النشر الأولي في نيويورك وبرينديزي وفالنسيا عن طريق إعادة تخصيص الموارد القائمة. بيد أنه من أجل تحقيق التغطية الكاملة عالميا، يلزم توسيع نطاق هذه الخدمة لتشمل جميع مراكز البيانات المؤسسية ومراكز العمل. فالقدرة على تعقب محاولات الاقتحام لها أهميتها الحاسمة في تمكين المنظمة من الرد على هذه المحاولات في الوقت المناسب؛

(ب) فرادى الخدمات الشخصية (٠٠٠ ٥٠٠ دولار)، لتغطية تكاليف الحصول على خبرة عالية التخصص من أجل القيام، حسب الاقتضاء، بالاضطلاع بالأنشطة الأساسية المتعلقة بالتنفيذ الجاري لاستراتيجية أمن المعلومات في الأمانة العامة، بما في ذلك التكنولوجيات المنشأة حديثا، وإجراء تقييمات إضافية للعناصر الهامة للبنى الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، سيلزم توفير خبرة دقيقة لمعالجة مسائل مشاكل تقنية محددة على أساس

قصير الأجل وتوفير قدرات عدلية أو استجوابية لضمان تحقيق الفهم الأمثل لسبل معالجة أوجه النقص في مجال أمن المعلومات. وستكون طبيعة العمل، الذي يستهدف نقل المعارف المكتسبة إلى الموظفين، ذات طابع قصير الأجل وعلى درجة عالية من التخصص.

مصروفات التشغيل العامة

٢٨ - سيلزم رصد مبلغ ٣٠٠ ٥٩ دولار لتغطية تكلفة استئجار حيز مكتبي (٧٠٠ ٤٧ دولار)، واتفاق لمستوى الخدمات من الفئة (''ألف'') (٣٠٠ ٦ دولار) لثلاث وظائف مؤقتة في نيويورك؛ وشبكة منطقة محلية (٨٠٠ ١ دولار)؛ ورسوم اتصالات (٥٠٠ ٣ دولار).

الأثاث والمعدات

٢٩ - سيغطي الاعتماد البالغ ٠٠٠ ٣٢٥ ١ دولار تكلفة الاحتياجات المتعلقة بما يلي:

(أ) قدرات مراقبة متواصلة (٠٠٠ ٢٠٠ دولار). يكمِّل الجمع والتحليل المركزيين لسجلات نظم المعلومات التي يتم توفيرها عن طريق نظام تعقب الاقتحام، ويتيح للمنظمة الأنشطة الشاذة أو المشتبه فيها التي لا تعتبر أنشطة ضارة. وبالإضافة إلى القدرة على تعقب الانتهاكات الضارة والتلصصية، فإن هذا النظام سيتيح القدرة على تحليل الأسباب الجذرية لعمليات الاقتحام بعد اكتشافها وتحديد نطاقها. ويتألف نظام أمن المعلومات وإدارة الحوادث، المقترح شراؤه، من أجهزة متخصصة، وبرامجيات، وترخيص يقوم على حجم المعلومات التي تم جمعها؛

(ب) تعزيز البنى التحتية للجدران النارية (٠٠٠ ٠٠٠ ١ دولار)، بما في ذلك تحسين مستوى الجدران النارية الحالية (٠٠٠ ٥٠٠ دولار)، وبرمجيات الترشيح (٠٠٠ ٥٠٠ دولار) بما يتوافق مع ما يسمى ''الجيل التالي'' من أحدث الجدران النارية ومرشحات المحتوى الشبكي، مما سيساعد المنظمة على منع أو تعقب محاولات الهجوم والاقتحام المصممة بحيث يمكنها تفادي أدوات التعقب التقليدية. ولتحسين النظم أهمية أساسية للتصدي للطابع الدائب التغيير للهجمات التي تتعرض لها المنظمة. وقد تم الشروع بالفعل في عملية التحسين في المقر ومركزي البيانات المؤسسية في فالنسيا وبريندیزي في عام ٢٠١٣ عن طريق إعادة تخصيص الموارد القائمة. بيد أنه يتعين التوسع في عمليات التحسين لتشمل جميع مراكز البيانات ومراكز العمل؛

(ج) اختبار أمن تطبيقات الشبكة (٠٠٠ ١٢٥ دولار)، بما في ذلك اقتناء أدوات محدَّثة لاختبار أمن تطبيقات الشبكة في شكل تراخيص برمجية للاستعمال المحلي واستعمال

''البرامجيات الخدمية'' كطرف ثالث لأغراض التنفيذ على نطاق المؤسسة. وهذه الأدوات يمكن استخدامها من قِبل موظفي الأمن الداخليين و/أو مصممي المواقع الشبكية من أجل تعزيز الأمن الشبكي للأمم المتحدة.

سابعا – الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

٣٠ - مطلوب من الجمعية العامة القيام بما يلي:

(أ) أن تحيط علما بالتقرير؛

(ب) أن توافق على اعتماد إضافي بمبلغ ٧٠٠ ٤٤٠ ٣ دولار في إطار الباب ٢٩ هاء، مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، من أجل تنفيذ المتطلبات العاجلة لتعزيز أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة، كنفقات تقيد على حساب صندوق الطوارئ.